رابط المادة على منصة باحث

النكاح والطلاق

5- هل يجوز لولي المرأة إذا كان بعيدا أن يوكل غيره بتزويج موليته ؟ | | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

عبداللطيف من السعودية يسأل عن قضية قضية مهمة وهي قضية توكيل الولي غيره ليلي اه اه تزويج موليته سواء كان اختا او بنتا هل يجوز هذا؟ لا يجوز اذا كان الولي الذي يملك حق التزويج - 00:00:01

حي وهو بعيد واراد ان يوكل غيره بتزويج بوليته ليقول لا حرج ذلك. فيوكله ان يزوج هذه المولية. فمتى ما ذكر السائل ان ام ام زوجته اتت الى السعودية وابنها او واخوها. اخوها في المغرب وفي مكان بعيد - 00:00:17

واراد ان يوكل زوج بنت زوج البنت الذي هو زوج البنت لهذه الام ان يزوج ابن عمه نقول لا حرج في ذلك. احسن الله اليكم. طبعا هو يبدو لي هل يشترط حضور الذي يشترط ان يكون هناك زوج وزوجة وشهود - 00:00:34

والولي الذي هو سواء اه بنفسه او بوكيله. ويبدو انه اختار الوكيل طبعا هنا اختار زوج ابنتها. هل اه يعني لا من لازم الوكيل ان يكشف للمرأة وتكشف له؟ لا لا يلزم اه لا يلزم حتى لو كان اجنبيا عنها؟ لا بأس جاز ان يوكله حتى يزوج موليته - 00:00:54

طيب - 00:01:14